

ANNEXII

المرفق الثاني**ورقة قدّمها****وفد الولايات المتحدة الأمريكية**

**على سبيل الإعلام في الدورة السادسة للجنة البرنامج والميزانية
لمناقشة إيرادات معايدة التعاون بشأن البراءات (أنظر الفقرة 96)**

بعض المسائل المتعلقة باتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات:

**اقتراح تعديل لجدول الرسوم المرفق باللائحة التنفيذية
لمعايدة التعاون بشأن البراءات**

مقدمة

1 - تحتوي هذه الوثيقة على اقتراح تعديل لجدول الرسوم المرفق باللائحة التنفيذية لمعايدة التعاون بشأن البراءات. ويخص التعديل رسم الإيداع الدولي "الثابت" المحدد فيما يتعلق ببيان جميع التعيينات الممكنة بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات تلقائياً والذي أقرته جمعية المعايدة في سبتمبر/Aيلول 2002 والمقرر أن يدخل حيز النفاذ اعتباراً من الأول من يناير/كانون الثاني 2004 (أنظر الفقرة 45 من المرفق الخامس للوثيقة PCT/A/31/10).

2 - ومن المقترح أن يبلغ رسم الإيداع الدولي 210 فرنك سويسري وأن يظل رسم الفحص البالغ 233 فرنك سويسري رسمًا منفصلًا لا ينطبق سوي على الطلبات التي تحتوي على طلب الفحص التمهيدي الدولي. ويرمي هذا الاقتراح إلى الأخذ بالتخفيض الذي ارتأت جمعية معايدة التعاون بشأن البراءات في سنة 2001 تطبيقه على الرسوم، كما هو مبين أدناه، والحرص في الوقت ذاته على أن يتضرر مودعو الطلبات، الذين لا ينتفعون إلا بالفصل الأول من المعايدة في إطار النظام الحالي ورسومه المعمول بها حالياً، وألا يضطروا إلى تسديد رسوم مرتفعة جداً بالمقارنة مع الوضع الحالي في إطار الفصل الأول من المعايدة.

معلومات أساسية

3 - يشمل النظام الحالي لرسوم نظام معايدة التعاون بشأن البراءات الرسم الأساسي ورسم التعيين. ويشمل أيضاً رسم الفحص بالنسبة إلى الطلبات الدولية التي يودع فيها طلب للفحص التمهيدي الدولي بناء على الفصل الثاني من المعايدة. وبالإضافة إلى ذلك، يبلغ العدد الأقصى من رسوم التعيين الواجب تسديدها خمسة رسوم. وبالنسبة إلى سنة 2003، حدّدت الرسوم على النحو التالي: رسم أساسي قدره 650 فرنكاً سويسرياً ورسم تعيين قدره 140 فرنكاً سويسرياً ورسم فحص قدره 233 فرنكاً سويسرياً. وحيث أن معظم مودعي الطلبات بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات يورد خمسة تعيينات أو أكثر في كل طلب، فإن الأغلبية الكبرى من المودعين تسد الرسم الأقصى للتعيينات وقدره 700 فرنك سويسري. وفي إطار نظام الرسوم المعمول به حالياً، يدفع معظم المودعين الذين لا ينتفعون إلا بالفصل الأول من المعايدة رسمًا أقصى قدره 350 فرنكاً سويسرياً، ويدفع المودعون الذين ينتفعون بالفصل الثاني من المعايدة رسمًا أقصى قدره 583 فرنكاً سويسرياً.

4 - وكان من المرتقب خفض الرسوم في نظام المعاهدة بحيث يخُفَض العدد الأقصى من رسوم التعين الواجب تسديدها إلى أربعة رسوم اعتبارا من الأول من يناير/كانون الثاني 2003 (أنظر الفقرة 347 من الوثيقة WO/PB/4/2 والفقرة 60 من الوثيقة PCT/A/31/6) في اجتماع جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات في سنة 2001. وإذا افترضنا أن الرسوم ظلت في مستوياتها الحالية، فإن ذلك كان سيؤدي إلى رسم أساسي قدره 650 فرنكا سويسريا ورسم تعين أقصى قدره 560 فرنكا سويسريا، أي ما مجموعه 1210 فرنكات سويسرية زائد رسم الفحص بالنسبة إلى الطلبات الدولية التي تحتوي على طلب الفحص التمهيدي الدولي، وقدره 233 فرنكا سويسريا. وبعبارة أخرى، فإن تخفيض الرسوم الذي كان متوقعا والذي لم تتم الموافقة عليه كان سيؤدي إلى رسوم قصوى قدرها 1210 فرنكات سويسرية بناء على الفصل الأول من المعاهدة ورسوم قصوى قدرها 443 فرنكا سويسريا بناء على الفصلين الأول والثاني من المعاهدة اعتبارا من الأول من يناير/كانون الثاني 2003.

الرسوم وإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات

5 - في سبتمبر/أيلول 2002، اعتمدت جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات بالإجماع لائحة تنفيذية جديدة (أنظر الوثيقة PCT/A/31/10) تنص على نظام مشترك للبحث والفحص وعلى التعين التلقائي لجميع الدول المتعاقدة وعلى تغييرات أخرى أيضا. وفي ضوء تلك التغييرات، فإن العمل بنظام الرسوم القائم على التعينات سينقطع اعتبارا من الأول من يناير/كانون الثاني 2004. وفي مقابل ذلك، وافقت الجمعية على رسم "ثبت" للإيداع الدولي كجزء من مجموعة من التعديلات (أنظر الفقرة 45 من المرفق الخامس للوثيقة PCT/A/31/10). وسيجمع الرسم الجديد بين الرسم الأساسي ورسم التعين المعمول بهما حاليا. وبالاستناد إلى المستويات الحالية، فإن ذلك الرسم سيبلغ $650 + 700 = 1350$ أي ما مجموعه 1 فرنكا سويسريا في حين أن الرسوم المتوقعة بعد التخفيض المذكور في الفقرة 4 أعلاه كانت ستبلغ $560 + 650 = 1210$ فرنكات سويسرية.

6 - وبدلا من العمل على تطبيق تخفيضات الرسوم المرتقبة، اقترح المكتب الدولي مراجعة نظام الرسوم مع إمكانية تخفيض الرسوم في ضوء التعديلات المهمة المدخلة على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وذلك أمام ضرورة تحديد "رسم الإيداع الدولي" الجديد (الفقرة 27 من الوثيقة PCT/A/31/10). ورغم أن بعض الوفود كانت قد أعربت خلال جمعية المعاهدة التي انعقدت في سنة 2002 عن قلقها إزاء المنهج المتبع وعن شكوكها حول احتمال تخفيض الرسوم بذلك الأسلوب، فقد تم تبني منهج المكتب الدولي في نهاية المطاف.

7 - ويتحقق المكتب الدولي الآن باقتراح جديد فيما يتعلق برسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات للنظر فيه في اجتماع الفريق العامل المعنى بإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات في مايو/أيار 2003. ويرد ذلك الاقتراح في الوثيقة PCT/R/WG/4/8. وحيث أن جميع الطلبات سوف تقاضي الآن تقريرا بشكل أو بأخر (التقرير التمهيدي الدولي بشأن الأهلية للبراءة (الفصل الأول من المعاهدة)) والتقرير التمهيدي الدولي بشأن الأهلية للبراءة (الفصل الثاني من المعاهدة)، فإن المكتب الدولي يقترح إدماج رسم الفحص في رسم الإيداع الدولي بحيث يسري رسم الفحص على جميع الطلبات الدولية. ويتناقض ذلك مع النظام المعمول به حاليا والذي لا يفرض رسم الفحص إلا على الطلبات التي يضيف إليها المودع طلب الفحص التمهيدي الدولي.

8 - ويقترح المكتب الدولي أن يكون مبلغ الرسم الجديد 1 فرنكا سويسريا. ويتألف ذلك المبلغ من رسم قدره 297 فرنكا سويسريا بالإضافة إلى رسم الفحص الذي يبلغ حاليا 233 فرنكا سويسريا. ويزيد ذلك بمبلغ 87 فرنكا سويسريا على التخفيض الأصلي الذي كان من المرتقب تطبيقه اعتبارا من الأول من يناير/كانون الثاني 2003، كما سبق ذكره أعلاه ومن شأنه أيضا فرض رسم فحص على كل

الطلبات الدولية. ومعنى ذلك أن اقتراح المكتب الدولي، بالإضافة إلى مسألة رسم الفحص، لا يطبق تخفيض الرسوم بنسبة 8% كما وعد به سابقاً ولا يطبق أي تخفيض للتعويض عن التأخير في تفيف ذلك التخفيض. وفي المقابل، يقترح المكتب الدولي زيادة كبيرة في الرسوم الدولية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. وقد بين المكتب الدولي أن الرسوم المخصصة تستند إلى حساب الإيرادات المقدرة في سياق مشروع البرنامج والميزانية لفترة السنين 2004 و2005 المعروض في الوثيقة WO/PB/G/2 (الفقرة 5 من الوثيقة PCT/R/WG/4/8). ويرد في الملحق باء لهذه الوثيقة جدول تقارن فيه الرسوم الحالية بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات السارية في سنة 2003 وخطة التخفيض الأصلية المبوبة في الفقرة 4 أعلاه واقتراح الوبابو بشأن الرسوم الوارد في الوثيقة PCT/R/WG/4/8 وفي الوثيقة WO/PB/G/2 والرسوم المقترحة في هذه الوثيقة.

9 - ومن المقترح أن يبلغ رسم الإيداع الدولي 210 فرنكات سويسرية وأن يظل رسم الفحص منفصلاً ولا يطبق سوى على الطلبات التي تحتوي على طلب الفحص التمهيدي الدولي، حتى يتسعى تطبيق التخفيضات في الرسوم كما كان مرتفعاً. فيما يتعلق برسم الفحص ذاته، فإننا نقرّ بوجود التقرير الجديد، بيد أن المكتب الدولي لم يقدم على ما يبدو ما يبرر الحاجة إلى تطبيق رسم الفحص كله على جميع الحالات في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات.

10 - إن جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات مدعوة إلى ما يلي:
أن تعتمد التعديل المقترح إدخاله على جدول الرسوم المرفق باللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات كما يرد في الملحق ألف لهذه الوثيقة، وأن تقرر أنه سيدخل حيز النفاذ اعتباراً من الأول من يناير/كانون الثاني 2004 وأنه لا ينطبق إلا على الطلبات المودعة في ذلك التاريخ أو بعده.

[بلي ذلك الملحق ألف]